

82784 - هل يعمل في شركة تبيع أخباراً أصلية وأخرى مقلدة؟

السؤال

ذهبت للعمل في شركة لمهما المكاتب للعمل بها أمين مخزن ، والشركة تقوم بالعمل في أخبار الطابعات التي منها الحبر الأصلي ، ومنها المقلد ، وتعتمد الشركة في بيعها على الحبر غير الأصلي ، وهي في بيعها تعلم المشتري بأن هناك أصلي وهناك تقليد وتسميه " درجة ثانية " ، والمشتري على علم بأن هناك الأصلي والتقليل ، علمًا بأن الشركات التي تنتج الأخبار الأصلية تحارب الأخبار المقلدة ، فما حكم الشرع في ذلك ؟ وهل يجوز أن أعمل في هذه الشركة أم لا ؟

الإجابة المفصلة

لا مانع من أن تبيع الشركات والمصانع مواد من درجة ثانية أو ثالثة ، وفي كل ما يصنع الآن وينتج - تقريبًا - درجات في الصناعة بحسب ما يكون فيه من مواد ، والناس يتفاوتون في قدرتهم على الشراء ، فمن الطبيعي أن لا تكون المواد كلها أصلية ؛ لارتفاع ثمنها ، وعدم قدرة كثيرون على شرائها .

وقد اتفق العلماء على أن "الأصل في المعاملات الإباحة" ، ومعنى الأصل : أي القاعدة المستمرة المطردة ، ومما يدل على هذه القاعدة :

1. قوله تعالى : (هُوَ الَّذِي خَلَقَ لَكُمْ مَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا) البقرة/29.
2. قوله تعالى : (أَلَمْ تَرَوْ أَنَّ اللَّهَ سَخَّرَ لَكُمْ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَأَسْبَغَ عَلَيْكُمْ نِعْمَةً ظَاهِرَةً وَبَاطِنَةً) لقمان/20.
3. عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ رضي الله عنه قَالَ : قَالَ صَلَى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : (مَا أَحَلَ اللَّهُ فِي كِتَابِهِ فَهُوَ حَلَالٌ ، وَمَا حَرَمَ فَهُوَ حَرَامٌ ، وَمَا سَكَثَ عَنْهُ فَهُوَ عَافِيَةٌ ، فَاقْبِلُوا مِنَ اللَّهِ عَافِيَتَهُ ، فَإِنَّ اللَّهَ لَمْ يَكُنْ تَسِيئًا) ، ثُمَّ تَلَأَ هَذِهِ الْآيَةُ (وَمَا كَانَ رَبُّكَ تَسِيئًا) - مريم/64 - .
رواه الحاكم (2 / 375) وحسنه الألباني في " غاية المرام " (ص 14).

لكن ينبغي التفريق بين كون المادة درجة ثانية أو ثالثة وبين كونها " مقلدة " تحمل اسم المادة الأصلية وتختلف جودتها عنها ؛ لأن في هذا غشًا للمشترين ، وهذا الفعل فيه غرر وكذب يجب أن ينزع عنه المسلم .

وعليه : فإن كانت تلك الأخبار درجة ثانية : فيجوز بيعها بشرط تبيين حقيقة جودتها للمشتري ، وبشرط عدم حملها لعلامة حبر آخر ، وإن كانت تلك الأخبار " تقليداً " للحبر الأصلي : في شكلها وعيوبها واسمها : فهو غشٌ وغرر لا يجوز لكم شراؤه ولا بيعه للناس ، وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم (من غشنا فليس منا) رواه مسلم (101).

والله أعلم